ولاشك في سقوط الوجوب حينئذ على ان معناها عنده انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم نحو ولا تزر وازرة وزر اخرى ومما كلفنا به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا لم يمتثله المخاطب فلا عتب حينئذ لان الواجب الامر بالمعروف لا القبول **فان لم يستطع** الانكار بلسانه لوجود مانع كخوف فتنة او على نفس او عضو او مال محترم **فبقلبه** اي فينكر بقلبه اذ لا تغيير بالقلب ويشبه هذا التركيب قوله صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فان لم تستطع فمستلقيا لا يكلف الله نفسا الا وسعها فهو على حد علفتها تبنا وماء باردا لكن فيه انه من خصايص الواو الاتي في قول ابن مالك وهي انفردت بعطف عامل مزال قد بقي معموله ومعنى الانكار بالقلب كراهة العامل للمنكر وظهور ذلك على جوارحه ان لم يخف على نفسه والعزم على انه لو قدر على تغييره بقول او فعل وهذا واجب عينا على كل احد بخلاف اللذين قبله فانهما قد يكونان فرض كفاية كما سلف وذكر الشيخ الشعراني في المنن عن سيدي ابراهيم المتبولي ان تغييره باليد يكون للولاة الذين يضربون ولا يضربون وتغييره باللسان للعلماء العاملين فيوثر زجرهم باللسان في قلب ذلك المنكر ~~فيحكم~~ فيرجع عن ذلك المنكر وتغييره بالقلب على العارفين الذين غلب عليهم شهود احتقارهم نفوسهم ان يكونوا ناهين لغيرهم فيتوجه احدهم بقلبه الى الله عز وجل في تغيير ذلك المنكر فيكف الظالم عن ظلمه وشارب الخمر عن شربه فهذا هو التغيير حقيقة واما قول الانسان اللهم ان هذا منكر لا ارضاه فليس فيه تغيير قلبي امر والحق ان المراتب الثلاث تكون على واحد من الثلاثة فاول المراتب المقاتلة والجهاد فان عجز عن الجهاد انكر باللفظ ليقبح ذلك المنكر عند فاعله

وعند من رآه وان عجز بان خاف ضررا من قتل او جرح او اخراج من وطن فليقل اللهم ان هذا منكر لا ارضاه والله اعلم **وذلك** [illegible] **أضعف الإيمان** اي الاعمال فلا يرد ان المنكر بالقلب قد يكون اقوى الناس ايمانا والايمان قد يطلق على الاعمال كما اطلق على الصلاة في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم لبيت المقدس او المراد به الاسلام وهو على حذف مضاف اي اضعف خصال الاسلام او باق على حقيقته والمراد اقل اثار الايمان وثمراته في النفع واطلاق الايمان على المعنيين الاولين مجاز مرسل على طريق اطلاق اسم السبب على المسبب فان الايمان سبب للاتيان بالشرايع المامور بها وانما كان الانكار بالقلب اضعف الايمان لان مجرد كراهته له بقلبه لا يحصل بها زوال مفسدة المنكر المطلوب زواله وهو قاصر بخلافه باليد واللسان فانه متعد فانه كراهته وازالته وقد قيل التغيير باليد للامراء وباللسان للعلماء وبالقلب للعامة قال ابن الفاكهاني والعجب ما في زماننا ان الذين يظن بهم العلم والدين ممن يتعين عليهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متلبسون بمناكر شتى يجب انكارها عليهم شرعا ولقد احسن من قال

بالملح يصلح ما يخشى تغيره ... فكيف بالملح ان حلت به الغير

وقال اخر

هذا الزمان الذي كنا نحاذره ... في قول كعب وفي قول ابن مسعود
ان دام هذا ولم تحدث له غير ... لم يبك ميت ولم يفرح بمولود
دهر به الحق مردود باجمعه ... والجور والظلم فيه غير مردود

رواه والنسائي **الحديث الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا** خطاب لكل من يتأتى توجيه الخطاب اليه واصله تتحاسدوا بتائين حذفت احداهما

اي الانكار بالقلب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1